

مجموعة جي إف إتش المالية ("المجموعة")
محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية

المنعقد في يوم الخميس، 21 رجب 1440هـ
الموافق 28 مارس 2019م
في تمام الساعة العاشرة والرابع صباحاً

بمقر مجموعة جي إف إتش المالية
مملكة البحرين

افتتح السيد جاسم الصديقي رئيس مجلس الإدارة لمجموعة جي إف إتش المالية اجتماع الجمعية العامة غير العادية للمجموعة باسم الله عز وجل والصلاة والسلام على رسول الله ومن والاه مرحباً بالسادة المساهمين وشاكراً لهم حضورهم الاجتماع. وكذلك رحب رئيس المجلس بمندوبي كل من إدارة المؤسسات المالية الإسلامية بمصرف البحرين المركزي ومندوبي وزارة الصناعة والتجارة والسياحة ومندوب بورصة البحرين وممثل المدقق الخارجي السادة (KPMG) كما وأعرب السيد الرئيس/جاسم الصديقي عن بالغ شكره لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية الشيخ نظام يعقوبي والشيخ فريد هادي لحضورهما الاجتماع.

ومن ثم أشار السيد الرئيس إلى أن هذا الاجتماع هو الاجتماع الثاني لعقد الجمعية العمومية غير العادية، حيث أن النصاب القانوني لم يكتمل في الاجتماع الأول والذي كان مقرر له تاريخ 21 مارس 2019م، مما استدعى عقد الاجتماع الثاني اليوم، حيث بلغ عدد الحضور من المساهمين في هذا الاجتماع أصالةً ووكالة ما يمثل 1,802,501,040 سهم من إجمالي رأس المال وبما يعادل نسبة مئوية قدرها 48.96٪ وهي نسبة تكفي لتوافر النصاب القانوني المطلوب لعقد الاجتماع الثاني للجمعية غير العادية ومن ثم أعلن الرئيس انعقاد الجمعية. وطلب السيد الرئيس/جاسم الصديقي موافقة الحضور على تعيين الدكتور محمد عبدالسلام سكرتيراً للجلسة. وبعد موافقة الحضور على التعيين شرع السيد الرئيس/جاسم الصديقي في مناقشة بنود جدول أعمال الاجتماع على النحو التالي:

البند الأول: المصادقة على محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية السابق والمنعقد

بتاريخ 27 مارس 2018م

في البداية طلب السيد الرئيس/جاسم الصديقي من السادة الحضور إبداء أية ملاحظات أو تعليقات على المحضر المطروح للمناقشة.

أثار السيد علي طريف تساؤلاً عن أسباب اعتراض HSBC بصفته ممثلاً لعدد من المستثمرين الذين يمثلون ما نسبته 1.68% من المساهمين (4.21% من مجموع الحضور) على البند الثاني والثالث من بنود اجتماع الجمعية العمومية غير العادية السابقة ولاسيما أن البند الثاني كان يحوي مناقشة حول تعديل بنود عقد التأسيس والنظام الأساسي للمجموعة ليتوافق مع متطلبات قانون رقم (1) لسنة 2018 والخاص بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 2001، واللوائح والأنظمة الخاصة بمصرف البحرين المركزي، وذلك بإعادة صياغة عقد التأسيس والنظام الأساسي ليشمل جميع تلك التعديلات، بعد الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي، وتناول البند الثالث على الموافقة على تفويض رئيس مجلس الإدارة أو/الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما ورد أعلاه، والتوقيع على عقد التأسيس والنظام الأساسي المعدل للمجموعة بالنيابة عن المساهمين أمام كاتب العدل بمملكة البحرين.

فأجاب السيد الرئيس/جاسم الصديقي أن من يحق له التصويت هم المساهمين، والأغلبية كانت موافقة على البنود، وبما أن المساهم لم يبد أي تبرير لاعتراضه على هذه البنود وأن نسبة الاعتراض كانت قليلة جداً، لذا فقد تم تمرير البند والموافقة عليه من قبل الجمعية العامة الغير عادية وذلك وفقاً للقانون.

ولما لم يبد السادة المساهمين أية ملاحظات أخرى بشأن محضر الاجتماع السابق تم التصديق على محضر الاجتماع السابق والمنعقد بتاريخ 27 مارس 2018م بعد أن تم الاطلاع عليه من قبل المساهمين الحاضرين وإقرار ما جاء به من بنود.



البند الثاني: الموافقة على توصية مجلس الإدارة بإلغاء 207,547,170 من أسهم الخزينة المملوكة من قبل البنك حسب سجل المساهمين كما هو مسجل في يوم انعقاد الجمعية العمومية الغير عادية باستثناء 20 مليون سهم سيتم الاحتفاظ بهم من أجل عمليات صنع السوق/توفير السيولة، شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية المختصة
أثار السيد علي طريف تساؤلاً عن آلية شطب الأسهم، فأجاب السيد الرئيس/جاسم الصديقي بأن محامون المجموعة يمكنهم أن يوفروا له شرحاً كاملاً عن الآلية بعد انتهاء الجمعية في حال احتاج المساهم معلومات أكثر تفصيلاً.

ولما لم يبد السادة المساهمين أي اعتراض فقد وافقت الجمعية العمومية غير العادية على توصية مجلس الإدارة بإلغاء 207,547,170 من أسهم الخزينة المملوكة من قبل البنك حسب سجل المساهمين كما هو مسجل في يوم انعقاد الجمعية العمومية الغير عادية باستثناء 20 مليون سهم سيتم الاحتفاظ بهم من أجل عمليات صنع السوق/توفير السيولة، شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية المختصة.


البند الثالث: الموافقة على تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للمجموعة فيما يتعلق بإلغاء أسهم الخزينة

بعد المناقشة وافقت الجمعية العمومية غير العادية على تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للمجموعة فيما يتعلق بإلغاء أسهم الخزينة لعدم إبداء السادة المساهمين أي اعتراض.

البند الرابع: الموافقة على تفويض الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما ورد أعلاه، والتوقيع على تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للمجموعة بالنيابة عن المساهمين أمام كاتب العدل بمملكة البحرين

وافقت الجمعية العمومية غير العادية على تفويض الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما ورد أعلاه، والتوقيع على تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للمجموعة بالنيابة عن المساهمين أمام كاتب العدل بمملكة البحرين.

وبعد أن انتهت الجمعية العامة غير العادية من مناقشة كافة البنود وعليه انتهت الجمعية العامة غير العادية في تمام الساعة الحادية عشر ظهراً.



الدكتور محمد عبدالسلام
رئيس قسم الرقابة الشرعية
مقرر الجلسة/مقرر مجلس الإدارة



السيد جاسم الصديقي
رئيس مجلس إدارة مجموعة
جي إف إتش المالية

